

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٧٠٦ لسنة ٢٠٢٢

بشأن تعديل بعض أحكام معايير المحاسبة المصرية

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة

وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية

غير المصرفية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بتفويض رئيس مجلس الوزراء

فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٠٩ لسنة ٢٠١١ بتشكيل لجنة مراجعة معايير

المحاسبة المصرية والمعايير المصرية للمراجعة والفحص المحدود ومهام التأكد الأخرى ؛

وعلى قرار وزير الاستثمار رقم ١١٠ لسنة ٢٠١٥ بشأن معايير المحاسبة المصرية ؛

وعلى قرار وزير الاستثمار رقم ١٦ لسنة ٢٠١٧ بشأن تعديل بعض أحكام معايير

المحاسبة المصرية ؛

وعلى قرار وزير الاستثمار والتعاون الدولى رقم ٦٩ لسنة ٢٠١٩ بشأن تعديل بعض

أحكام معايير المحاسبة المصرية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٦٨ لسنة ٢٠٢٢ بشأن تعديل بعض أحكام

معايير المحاسبة المصرية ؛

وعلى ما عرضه رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية ؛

قرار :

(المادة الاولى)

يضاف الملحق (ج) المرافق لهذا القرار لمعيار المحاسبة المصرى رقم (١٣) الخاص بـ"آثار التغيرات فى أسعار صرف العملات الأجنبية" الوارد بمعايير المحاسبة المصرية المرافقة لقرار وزير الاستثمار رقم ١١٠ لسنة ٢٠١٥ المشار إليه .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٣ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٢٧ ديسمبر سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديولى

ملحق (ج)

معيـار المحاسبة المـصرى رقم (13) المعدل 2015

آثار التغيرات فى أسعار صرف العملات الأجنبية

معالجة محاسبية خاصة للتعامل مع الآثار المترتبة

على تحريك أسعار صرف العملات الأجنبية

المحتويات

فقرات

2-1	 مقدمة
4-3	 الهدف من الملحق
5	 تعريفات
6	 النطاق
8-7	 الأصول الممولة بالتزامات بعملة أجنبية
10-9	 فروق العملات الأجنبية
13-11	 الإفصاح
15-14	 تاريخ السريان والأحكام الانتقالية

مقدمة :

1- أدى تباطؤ العديد من اقتصاديات الدول الكبرى فى الفترة الماضية إلى مزيج من ارتفاع الأسعار العالمية للسلع الأساسية ، واضطراب سلاسل الامداد وارتفاع تكاليف الشحن ، وقيام البنوك المركزية بزيادة أسعار الفائدة عالميا نتيجة لارتفاع معدلات التضخم العالمية لمعدلات غير مسبوقه ، بالإضافة إلى تقلبات الأسواق المالية فى الدول الناشئة ، مما أدى إلى ضغوط تضخمية أثرت على اقتصاديات الكثير من الدول ومنها اقتصاد جمهورية مصر العربية ، كما أن الحرب بين روسيا وأوكرانيا أدت إلى انخفاض تدفقات النقد الأجنبى من السياحة وكذلك من الاستثمار الأجنبى المباشر ، وهو ما ترتب عليه ارتفاع الأسعار بصفة عامة ، تلك الزيادة فى الأسعار العالمية شكلت ضغطاً إضافياً على العملة المحلية (الجنيه المصرى) مما استوجب تدخل البنك المركزى المصرى برفع سعر الفائدة على الجنيه المصرى وتحركت أسعار الصرف خلال شهرى مارس وأكتوبر ٢٠٢٢ تحركات غير اعتيادية لتعكس الواقع العالمى الجديد مما نتج عنه انخفاض فى قيمة الجنيه المصرى مقابل الدولار الأمريكى خلال تلك الفترة بنسبة كبيرة ، مما ترتب عليه تأثر الشركات التى لديها أرصدة التزامات كبيرة بالعملة الأجنبية سواء قصيرة الأجل أو طويلة الأجل بخسائر فروق عملة استثنائية نتيجة إعادة ترجمة هذه الأرصدة وفقاً لسعر الصرف بعد تحريكه وقد انعكست تلك الخسائر بشكل كبير على نتائج أعمال تلك الشركات بقائمة الدخل (قائمة الأرباح أو الخسائر) وجانب حقوق الملكية ، وأثرت على الأداء المالى لتلك الشركات .

2- ذلك كله أدى الى الحاجة إلى إصدار هذا الملحق لمعيار المحاسبة المصرى رقم (13) "آثار التغيرات فى أسعار صرف العملات الأجنبية"، وذلك لوضع معالجة محاسبية خاصة اختيارية يمكن من خلالها التعامل مع الآثار المترتبة على تحريك سعر صرف العملات الأجنبية على القوائم المالية للمنشأة التى تأثرت قوائمها المالية سلباً بتحريك سعر الصرف . هذا ولا تعد هذه المعالجة المحاسبية الخاصة الاختيارية الصادرة بهذا الملحق ، تعديلاً لمعايير المحاسبة المصرية المعدلة السارية حالياً ، فيما بعد المدى الزمنى لسريان هذا الملحق .

الهدف من الملحق :

3- يهدف هذا الملحق الى وضع معالجة محاسبية خاصة للتعامل مع الآثار المترتبة على القرار الاقتصادى الاستثنائى المتعلق بتحريك سعر الصرف وذلك من خلال وضع خياراً إضافياً مؤقتاً للفقرة رقم "28" من معيار المحاسبة المصرى المعدل رقم (13) "آثار التغيرات فى أسعار صرف العملات الأجنبية" والتي تتطلب الاعتراف بفروق العملة ضمن قائمة الدخل للفترة التى تنشأ فيها هذه الفروق ، وبديلاً لذلك يسمح للمنشأة التى لديها التزامات قائمة بالعملة الأجنبية فى تاريخ تحريك سعر الصرف مرتبطة بأصول ثابتة و/أو استثمارات عقارية و/أو أصول غير ملموسة (باستثناء الشهرة) و/أو أصول تنقيب وتقييم و/أو أصول حق انتفاع عن عقود تأجير مقتناه قبل تاريخ تحريك سعر الصرف ولا زالت موجودة وتعمل بالمنشأة ، بالاعتراف بفروق العملة المدينة الناتجة عن الجزء المسدد من هذه الالتزامات خلال الفترة المالية لتطبيق هذه المعالجة المحاسبية الخاصة ، بالإضافة الى فرق العملة الناتج عن ترجمة الرصيد المتبقى من هذه الالتزامات فى نهاية يوم 31 ديسمبر 2022 أو فى نهاية يوم تاريخ إقفال القوائم المالية للفترة المالية لتطبيق هذه المعالجة المحاسبية الخاصة إذا كان سابقاً باستخدام سعر الصرف المستخدم فى تلك التواريخ ، ضمن تكلفة هذه الأصول ، وذلك على النحو المبين فى الفقرة "7" من هذا الملحق .

4- كما تسمح المعالجة للمنشأة بالاعتراف بفروق العملة المدينة والدائنة الناتجة عن ترجمة أرصدة الأصول والالتزامات ذات الطبيعة النقدية بالعملات الأجنبية القائمة فى نهاية يوم 31 ديسمبر 2022 أو فى نهاية يوم تاريخ إقفال القوائم المالية للفترة المالية لتطبيق هذه المعالجة المحاسبية الخاصة إذا كان سابقاً باستخدام سعر الصرف المستخدم فى ذلك التاريخ . ضمن بنود الدخل الشامل الآخر ، وذلك على النحو المبين فى الفقرة "9" من هذا الملحق .

تعريفات :

5- تستخدم المصطلحات التالية بالمعنى المذكور قرين كل منها :

(أ) **تاريخ تحريك سعر الصرف :** هو يوم 27 أكتوبر 2022

(ب) **سعر الصرف المستخدم :** هو سعر الإقفال الرسمى المعلن من البنك المركزى المصرى لسعر صرف العملة الأجنبية .

(ج) **الفترة المالية لتطبيق المعالجة المحاسبية الخاصة الواردة بهذا الملحق :** هى السنة أو الفترة المالية التى تبدأ قبل تاريخ 27 أكتوبر 2022 "تاريخ تحريك سعر الصرف" وتنتهى فى أو بعد هذا التاريخ .

النطاق :

6- لا يجوز إلا للمنشآت التى يكون عملة القيد لديها هو الجنيه المصرى ، أن تقوم بتطبيق هذه المعالجة المحاسبية الخاصة الواردة بهذا الملحق ، فيما عدا الاستثناء الوارد فى الفقرة رقم (9) . ويمكن للمنشأة اختيار تطبيق أو عدم تطبيق المعالجات الخاصة الواردة بالفقرات "7" و/أو "9" من هذا الملحق .

الأصول الممولة بالتزامات بعملية أجنبية :

7- يمكن للمنشأة التى قامت قبل تاريخ تحركات سعر الصرف غير العادية باقتناء أصول ثابتة و/أو استثمارات عقارية و/أو أصول تنقيب وتقييم و/أو أصول غير ملموسة (بخلاف الشهرة) و/أو أصول حق انتفاع عن عقود تأجير ، ممولة بالتزامات قائمة فى ذلك التاريخ بعملات أجنبية ، أن تقوم بالاعتراف ضمن تكلفة تلك الأصول بفروق العملة المدينة الناتجة عن الجزء المسدد من هذه الالتزامات خلال الفترة المالية لتطبيق هذه المعالجة المحاسبية الخاصة ، بالإضافة إلى فرق العملة الناتج عن ترجمة الرصيد المتبقى من هذه الالتزامات فى نهاية يوم 31 ديسمبر 2022 أو فى نهاية يوم تاريخ إقفال القوائم المالية للفترة المالية لتطبيق هذه المعالجة المحاسبية الخاصة إذا كان سابقاً باستخدام سعر الصرف المستخدم فى ذلك التاريخ . ويمكن للمنشأة تطبيق هذا الخيار لكل أصل على حدة .

8- عند تعديل تكلفة الأصول بتطبيق الفقرة "7" من هذا الملحق ، يجب ألا تزيد صافى التكلفة المعدلة عن القيمة الاستردادية للأصل والتى يتم قياسها وفقاً لمتطلبات معيار المحاسبة المصرى رقم (13) المعدل "اضمحلال الأصول".

فروق العملات الأجنبية :

9- استثناء من متطلبات الفقرة رقم "28" من معيار المحاسبة المصرى المعدل رقم (13) "آثار التغيرات فى أسعار صرف العملات الأجنبية" الخاصة بالاعتراف بفروق العملة ، يمكن للمنشأة التى تأثرت نتائج أعمالها بصافى أرباح أو خسائر فروق عملة نتيجة تحركات سعر صرف العملات الأجنبية غير الاعتيادية ، سواء كان عملة القيد لديها هو الجنيه المصرى أو أى عملة أجنبية أخرى ، أن تقوم بالاعتراف ضمن بنود الدخل الشامل الآخر بصافى فروق العملة المدينة والدائنة الناتجة عن إعادة ترجمة أرصدة البنود ذات الطبيعة النقدية القائمة فى نهاية يوم 31 ديسمبر 2022 أو فى نهاية يوم تاريخ إقفال القوائم المالية للفترة المالية لتطبيق هذه المعالجة المحاسبية الخاصة إذا كان سابقاً باستخدام سعر الصرف المستخدم فى ذلك التاريخ ، مخصصاً منها أى فروق ترجمة عملة تم الاعتراف بها ضمن تكلفة أصول وفقاً للفقرة "7" من هذا الملحق . وذلك باعتبار هذه الفروق نتجت بصفة أساسية بسبب تحركات سعر صرف العملات الأجنبية غير الاعتيادية .

10- يتم إدراج مبلغ فروق العملة الناتجة عن إعادة ترجمة البنود ذات الطبيعة النقدية ، والتى تم عرضها فى بنود الدخل الشامل الآخر طبقاً للفقرة رقم "9" من هذا الملحق ، فى الأرباح أو الخسائر المرحلة فى نهاية نفس الفترة المالية لتطبيق المعالجة المحاسبية الخاصة الواردة بهذا الملحق .

الإفصاح :

- 11- على المنشأة التى اختارت تطبيق المعالجات المحاسبية الخاصة الواردة بهذا الملحق (كلها أو بعضها) مراعاة متطلبات الإفصاح الواردة بالفقرة "29" من معيار المحاسبة المصرى رقم (5) المعدل "السياسات المحاسبية والتغييرات فى التقديرات المحاسبية والأخطاء" .
- 12- إذا قامت المنشأة باستخدام الخيار المتاح فى الفقرة "7" من هذا الملحق ، يجب الإفصاح عن مبلغ فروق ترجمة العملة الذى تم إضافته إلى تكلفة الأصول .
- 13- على المنشأة التى اختارت تطبيق المعالجة المحاسبية الخاصة الواردة فى الفقرة رقم "9" من هذا الملحق :

(أ) أن تفصح فى قائمة الدخل الشامل بشكل منفصل عن مبلغ فروق العملة التى تم إدراجها ضمن بنود الدخل الشامل خلال الفترة (قبل تأثير ضريبة الدخل) ، وما تم ترحيله إلى الأرباح أو الخسائر المرحلة خلال نهاية نفس الفترة . هذا بالإضافة إلى الإفصاح عن مبلغ ضريبة الدخل المتعلقة بها .

(ب) أن تفصح فى قائمة الدخل أو فى الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن أثر تطبيق هذه المعالجة المحاسبية الخاصة ، على النصيب الأساسى والمخفض للسهم فى الأرباح .

تاريخ السريان والأحكام الانتقالية :

- 14- يتم تطبيق المعالجات المحاسبية الخاصة الواردة بهذا الملحق بصفتها معالجات محاسبية استثنائية فقط على القوائم المالية للفترة المالية لتطبيق هذه المعالجة المحاسبية الخاصة كما هى معرفة فى الفقرة "5.ج" من هذا الملحق .
- 15- لا يتم تعديل أرقام المقارنة للفترات المالية السابقة المعروضة وكذلك المعلومات التى يتم الإفصاح عنها والمتعلقة بفترات سابقة بأثر تلك المعالجات المحاسبية الخاصة الواردة بهذا الملحق .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٢

٢٠٢٢/٢٥٥٥٨ - ٢٠٢٢/١٢/٢٧ - ٢٠٢٢ - ٩٠٩